

قرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٥٧٠ لسنة ٢٠٠٨

بشأن شطب المنتجين غير المستوفين

لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة

من السلع الصناعية غير الغذائية من السجل المعد لهذا الغرض

بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد

والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى

رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء

بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية فى السجل المعد

لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

بكتابه المؤرخ فى ٢٣/٦/٢٠٠٨ ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

يتم شطب الشركة المنتجة : KHYBER MATCH FACTORY (PVT) Ltd. منشأ : باكستان ، الصنف : ثقاب أمان من سجل الفحص الظاهرى للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية والمعد لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٩/٦/٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد